



جامعة الدول العربية : ضمانون عاماً من العمل العربي المشترك



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

ج03-05/34(25/06)02-ت(14812)

اجتماعات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة، المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في دورتها العادية (34)

(التقرير والتوصيات)

مقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية: خلال الفترة من 13-17 تموز/ يوليو 2025

الموقع الإلكتروني للأمانة العامة

لجامعة الدول العربية:

www.leagueofarabstates.net

البريد الإلكتروني الخاص

بإدارة المنظمات والاتحادات العربية

aou.dept@las.int



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والإتحادات العربية

محتويات

تقرير وتوصيات اجتماعات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة،

المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في دورتها العادية (34)

مقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية: خلال الفترة من 13-17 تموز/ يوليو 2025

رقم الصفحة	الموضوع/ التوصية
7-1	أولاً: التقرير.
9-8	ثانياً: التوصيات: <u>البند الأول</u> : متابعة تنفيذ تقرير وتوصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في دورتها العادية (33)، التي عُقدت خلال الفترة من 7-11 يوليو/ تموز 2024، بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية:
11-10	<u>البند الثاني</u> : تقارير إنجازات المنظمات العربية المتخصصة المعنية لعام 2024.
15-12	<u>البند الثالث</u> : تقارير المنظمات العربية المتخصصة: 1. تقارير هيئات الرقابة المالية والإدارية للعام المالي 2024. أولاً: التوصيات العامة.
22-15	<u>البند الثالث</u> : تقارير المنظمات العربية المتخصصة: 1. تقارير هيئات الرقابة المالية والإدارية للعام المالي 2024. ثانياً: التوصيات الخاصة بكل منظمة.
23	<u>البند الثالث</u> : تقارير المنظمات العربية المتخصصة: 2. تقارير رؤساء وحدات الرقابة الداخلية للمنظمات العربية المتخصصة.



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

24	<u>البند الثالث: تقارير المنظمات العربية المتخصصة:</u> 3. تقارير الحسابات الختامية والمراجع القانوني للمنظمات العربية المتخصصة للعام المالي 2024.
25	<u>البند الرابع: الموضوعات المُحالة والمطلوب إعادة عرضها على اللجنة:</u> • وضعية المركز العربي لإدارة العمل والتشغيل بتونس.
27-26	<u>البند الخامس: الموضوعات التي طلبت المنظمات العربية المتخصصة عرضها على اللجنة:</u> 1- المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (ألكسو): • تعديل جدول المؤهلات ومدد الخبرة اللازمة لشغل الوظائف في المنظمات العربية المتخصصة، أسوة بما هو معمول به في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
28-27	<u>البند الخامس: الموضوعات التي طلبت المنظمات العربية المتخصصة عرضها على اللجنة:</u> 1- المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (ألكسو): • تنفيذ قرار المجلس التنفيذي للمنظمة، رقم (م ت/ د 123/ ق 22)، بتاريخ 2025/5/29، حول استثمار الاحتياطات المالية للمنظمة.
29-28	<u>البند الخامس: الموضوعات التي طلبت المنظمات العربية المتخصصة عرضها على اللجنة:</u> 2- المنظمة العربية للطيران المدني: • تنفيذ قرار المجلس التنفيذي للمنظمة، رقم 9-م ت/ 72، بتاريخ 7/6/2025، حول تشكيل اللجان النظامية (لجنة شؤون الموظفين، لجنة المسابقة، لجنة المسائلة).



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

29	البند الخامس: الموضوعات التي طلبت المنظمات العربية المتخصصة عرضها على اللجنة: 2- المنظمة العربية للطيران المدني: • التمديد لمدة عام إضافي للمهندس هشام بناني، خبير الملاحة والسلامة الجوية.
30	البند الخامس: الموضوعات التي طلبت المنظمات العربية المتخصصة عرضها على اللجنة: 3- المركز العربي للوقاية من أخطار الزلازل والكوارث الطبيعية الأخرى: • الإحاطة علماً بتوقيع إتفاقية متعلقة بمتأخرات جمهورية العراق ودفع مساهماتها للمركز.
31	البند الخامس: الموضوعات التي طلبت المنظمات العربية المتخصصة عرضها على اللجنة: 4- المنظمة العربية لتكنولوجيات الاتصال والمعلومات: • تنفيذ قرار المجلس التنفيذي للمنظمة، بدورته (28)، بتاريخ 2025/6/1، حول اعتماد تاريخ تعديل إتفاقية إنشاء المنظمة بتاريخ 2018/9/6، كمرجع يحتسب على أساسه الاستحقاق الفعلي لمكافأة نهاية الخدمة وبداية الاقتطاعات المرتبطة بنظام الضمان الاجتماعي.
32	البند الخامس: الموضوعات التي طلبت المنظمات العربية المتخصصة عرضها على اللجنة: 5- الهيئة العربية للطاقة الذرية: • تعديل دورية إنعقاد المجلس التنفيذي والمؤتمر العام.
	البند السادس: الموضوعات التي طلبت الدول العربية عرضها على اللجنة:



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

33	• جمهورية القمر المتحدة: تقديم الدعم والمساندة لجمهورية القمر المتحدة في استضافتها لفعاليات الألعاب الأولمبية لدول المحيط الهندي خلال عام 2027، تنفيذاً للقرار رقم 910، الصادر عن مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة، د.ع 34، بتاريخ 2025/5/17.
35-34	<u>البند السابع:</u> التقرير الدوري لجدولة متأخرات الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة.
36	<u>البند الثامن:</u> التقرير الدوري لصندوق النقد العربي عن نشاط الحساب الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.
38-37	<u>البند التاسع:</u> أولاً: التقرير الدوري عن مشاركة الأمانة العامة للجامعة - قطاع الشؤون الاقتصادية - إدارة المنظمات والاتحادات العربية، في اجتماعات المنظمات العربية المتخصصة (يتضمن أهم النقاط الأساسية والإيجابيات والسلبيات).
40-39	<u>البند التاسع:</u> ثانياً: ملاحظات الأمانة العامة الخاصة بقراري المجلس التنفيذي للمنظمة العربية للتنمية الزراعية، حول "الإعلان المبكر عن شغور منصب المدير العام للمنظمة" وتوفيق أوضاع إثنين من منتسبي المنظمة في الإدارة العامة والمكتب الإقليمي بالجزائر.
43-41	<u>البند العاشر:</u> - تقرير وتوصيات اجتماعات اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة، التي عُقدت خلال الفترة من 25-27 نوفمبر/ تشرين الثاني 2024، بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

	- تقرير وتوصيات اجتماعات اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة، التي عُقدت خلال الفترة من 22-24 يونيو/ حزيران 2025، بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
45-44	<u>البند الحادي عشر:</u> موعد ومكان عقد الاجتماعات المقبلة للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في دورتها العادية (35).
46-45	<u>البند الثاني عشر:</u> ما يستجد من أعمال: إعداد مشروع لائحة داخلية لتنظيم اجتماعات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة، المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

Raed



تقرير وتوصيات اجتماعات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة،

المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في دورتها العادية (34)

مقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية: خلال الفترة من 13-17 تموز/ يوليو 2025

أولاً: التقرير:

- بدعوة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون الاقتصادية- إدارة المنظمات والاتحادات العربية)، وفي إطار تنفيذ أحكام الفقرة (3) من المادة الثانية في النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، التي تنص على: "يكون للمجلس لجنة لمتابعة نشاط المنظمات والتنسيق مع الأمانة العامة تسمى لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة"، نظمت الأمانة العامة لجامعة الدول العربية- قطاع الشؤون الاقتصادية- إدارة المنظمات والاتحادات العربية، اجتماعات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في دورتها العادية الرابعة والثلاثين، خلال الفترة من 13-17 تموز/ يوليو 2025، بمقر الأمانة العامة، بمشاركة ممثلي الدول العربية الأعضاء ومدراء عموم وممثلي المنظمات العربية المتخصصة (مرفق رقم 1: قائمة بأسماء المشاركين).

- في بداية اجتماعات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة، تم التوافق على تجديد الثقة بسعادة الأستاذ/ عماد بن طالب العجمي، مدير عام العلاقات الاقتصادية الخارجية- وزارة الاقتصاد سلطنة عمان، رئيساً للجنة، والذي ألقى كلمة تضمنت تقديم الشكر للأمانة العامة للجامعة- إدارة المنظمات والاتحادات العربية، على التنظيم والإعداد الجيد للاجتماعات، وأكد على دور اللجنة في تطوير ومساعدة المنظمات على أداء عملها بالشكل الذي يخدم مسيرة العمل العربي المشترك، خاصة بعدما كُلفت هذه اللجنة من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمهام جديدة، كما توجه رئيس اللجنة بالشكر الجزيل إلى المنظمات العربية المتخصصة التي أرسلت التقارير

رئيس اللجنة



والوثائق للموضوعات المدرجة على جدول الأعمال، وعبر عن تمنياته بأن تكلل أعمال اللجنة بالنجاح.

- في بداية اجتماعات اللجنة أيضاً، تم تجديد الثقة بسعادة الأستاذ/ حسين علي موسى، المستشار التجاري لجمهورية العراق بالقاهرة، مقررراً للجنة، والذي بدوره تقدم بالشكر والتقدير إلى السادة أعضاء اللجنة على منحه الثقة مجدداً، وأعرب عن تمنياته بمواصلة أداء مهامها المتمثلة بتطوير عمل المنظمات العربية المتخصصة.

- افتتح الاجتماعات د. رائد علي صالح الجبوري، وزير مفوض، مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية بالأمانة العامة للجامعة، بالترحيب بالوفود المشاركة، وتوجه بالشكر إلى جميع السادة ممثلي الدول الأعضاء لحرصهم على المشاركة فيه وإثراءه، وأكد على دور الأمانة العامة للجامعة- إدارة المنظمات والاتحادات العربية، التي واصلت خلال الفترة بين دورتي إنعقاد اجتماعات اللجنة، المشاركة في اجتماعات الهيئات التشريعية والتنفيذية الدورية للمنظمات العربية المتخصصة، والتزمت بدعم والدفاع عن دور هذه المنظمات، والتذكير بأهمية الاختصاصات التي تباشرها باعتبارها بيوت الخبرة والأذرع الفنية للعمل العربي المشترك، والتي تتجه إليها الأنظار كلما أثير الحديث عن خطط وإستراتيجيات تطوير القطاعات المتخصصة بدولنا العربية.

- أشار مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية إلى أن ممثلي الأمانة العامة خلال كلماتهم أمام الهيئات التشريعية والتنفيذية للمنظمات العربية المتخصصة، ذكروا وبشكل مستمر بأهمية النظر في الآليات والخطوات العملية والمقترحات التي من شأنها تعزيز التكامل العربي في المجالات ذات الصلة باختصاص كل منظمة، خاصة بعدما أصبحت الحاجة ماسة مؤخراً إلى تطوير أداء هذه المنظمات وتفعيل دورها بما يتماشى مع التحديات التكنولوجية والمتغيرات على الساحتين العربية والدولية، كما تضمنت هذه الكلمات دعوة السادة ممثلي الدول أعضاء الجمعيات العمومية والمجالس التنفيذية إلى إعطاء المنظمات العربية المتخصصة، الأهمية اللازمة، من خلال اعتمادها كبيوت خبرة تحظى بالأولوية عند تنفيذ المشاريع المختلفة في الدول العربية، والتذكير

الدكتور



دائماً بأهمية الاستمرار في تعزيز علاقات التعاون والشراكة مع المؤسسات والمنظمات العربية والإقليمية والدولية لتنفيذ البرامج والأنشطة ذات الاهتمام المشترك، وتشجيع روح المنافسة الإيجابية بين المنظمات العربية المتخصصة للوصول إلى أفضل النتائج في المجالات القطاعية المختلفة.

- كما تضمنت كلمة د. رائد الجبوري، الإفادة بأن الأمانة العامة، دعت خلال مشاركتها في اجتماعات الهيئات التشريعية والتنفيذية إلى توفير الدعم المالي لموازنات هذه المنظمات لتمكين من القيام بدورها المتضمن في اتفاقيات إنشائها، ودعم وتشجيع تلك التي تعتمد أسلوب التمويل الذاتي لتعزيز موازنتها، بالإستناد إلى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي التي تشجع العمل بهذا الأسلوب وبما ينعكس على توفير الملاءة المالية المناسبة للقيام بالمهام والأنشطة والتوسع فيها لتشمل جميع الدول العربية الأعضاء.

- تضمنت كلمة مدير إدارة المنظمات والاتحادات كذلك، الإشارة إلى أن الأمانة العامة خلال الفترة الماضية اجتماعين للجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة، وذلك في نوفمبر/ تشرين الثاني 2024، ويونيو/ حزيران 2025، بمقر الأمانة العامة للجامعة، والمعروضة نتائجها على اجتماعات اللجنة للنظر بالموافقة عليها ورفعها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

- أعاد د. رائد الجبوري، التذكير في كلمته، بأن اجتماعات اللجنة تُعقد في إطار تنفيذ أحكام الفقرة (3) من المادة الثانية في النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، والتي تنص على: "يكون للمجلس لجنة لمتابعة نشاط المنظمات والتنسيق مع الأمانة العامة تسمى لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة".

- قدّم مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية خلفية موجزة حول إنشاء هذه اللجنة واختصاصاتها، بالإشارة إلى أنها أنشئت في إطار المجلس الاقتصادي والاجتماعي وقراراته الخاصة بالهيكلية، لاسيما القرار رقم 1056، الصادر عن دورته غير العادية بتاريخ 1988/7/6، والذي نص على: "التأكيد على دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتباره المرجعية القومية في تخطيط وتنسيق

رائد الجبوري



جامعة الدول العربية : لمعاون عاماً من العمل العربي المشترك



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

عمل المنظمات"، وتتشكل عضويتها من الدول العربية (ممثلين من وزارات المال والاقتصاد والتجارة بالإضافة إلى المنظمات العربية المتخصصة)، وتجتمع سنوياً لمناقشة تقارير هيئات الرقابة المالية وتقارير رؤساء وحدات الرقابة الداخلية للمنظمات العربية المتخصصة، وتقارير الحسابات الختامية والمراجع القانوني الخارجي والتقارير الدورية لكل من: جدولة متأخرات الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة والتقارير الدوري لصندوق النقد العربي، كما تناقش هذه اللجنة كل عامين الخطط والموازنات للمنظمات العربية المتخصصة، وقد انبثق عنها لجنتان فنيتان، هما اللجنة الفنية المعنية بتوحيد الأنظمة الأساسية للمنظمات العربية المتخصصة، والتي قامت بإستكمال تحديث وتطوير النظام الأساسي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة وإعتماده من المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولا تزال تواصل هذه المهمة، بالإضافة إلى اللجنة الفنية المعنية بتوحيد النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة، والتي قامت بإستكمال تحديث وتطوير النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة وإعتماده من المجلس المذكور، كما قامت لجنة المنظمات واللجان المنبثقة عنها، وعلى مدار سبع سنوات بإعداد الأنظمة الأساسية للمنظمات التي تعمل بالتمويل الذاتي، وتم اعتماد هذه الأنظمة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

- أكد د. رائد الجبوري، في كلمته، بأن اجتماعات لجنة المنظمات بمثابة محطة سنوية مهمة تخصص لمناقشة كافة الموضوعات الإدارية والمالية والتنظيمية والهيكلية الخاصة بالمنظمات العربية المتخصصة، وذلك قبل عرضها على المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

- بعد استعراض مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية لبنود جدول أعمال اجتماعات اللجنة، أقرته اللجنة بالموضوعات التالية:

البند الأول: متابعة تنفيذ تقرير وتوصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في دورتها العادية (33)، التي عُقدت خلال الفترة من 7-11 يوليو/ تموز 2024، بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

البند الثاني: تقارير إنجازات المنظمات العربية المتخصصة المعنية لعام 2024.

رائد الجبوري

- 4 -

عبدالله



البند الثالث: تقارير المنظمات العربية المتخصصة:

1- تقارير هيئات الرقابة المالية والإدارية للعام المالي 2024.

2- تقارير رؤساء وحدات الرقابة الداخلية بالمنظمات العربية المتخصصة.

3- تقارير الحسابات الختامية والمراجع القانوني للمنظمات العربية المتخصصة.

البند الرابع: الموضوعات المُحالة والمطلوب إعادة عرضها على اللجنة:

- وضعية المركز العربي لإدارة العمل والتشغيل بتونس.

البند الخامس: الموضوعات التي طلبت المنظمات العربية المتخصصة عرضها على اللجنة:

1- المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (ألكسو):

- تعديل جدول المؤهلات ومدد الخبرة اللازمة لشغل الوظائف في المنظمات العربية المتخصصة، أسوة بما هو معمول به في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- تنفيذ قرار المجلس التنفيذي للمنظمة، رقم (م ت/ د 123/ ق 22)، بتاريخ 2025/5/29، حول استثمار الاحتياطات المالية للمنظمة.

2- المنظمة العربية للطيران المدني:

- تنفيذ قرار المجلس التنفيذي للمنظمة، رقم 9-م ت/ 72، بتاريخ 2025/6/7، حول تشكيل اللجان النظامية (لجنة شؤون الموظفين، لجنة المسابقة، لجنة المسائلة).
- التمديد لمدة عام إضافي للمهندس هشام بناني، خبير الملاحة والسلامة الجوية.
- 3- المركز العربي للوقاية من أخطار الزلازل والكوارث الطبيعية الأخرى:
- الإحاطة علماً بتوقيع إتفاقية متعلقة بمتأخرات جمهورية العراق ودفع مساهماتها للمركز.
- 4- المنظمة العربية لتكنولوجيات الإتصال والمعلومات:

- تنفيذ قرار المجلس التنفيذي للمنظمة، بدورته (28)، بتاريخ 2025/6/1، حول اعتماد تاريخ تعديل إتفاقية إنشاء المنظمة بتاريخ 2018/9/6، كمرجع يحتسب على أساسه الاستحقاق الفعلي لمكافأة نهاية الخدمة وبداية الاقتطاعات المرتبطة بنظام الضمان الاجتماعي.

المستشار



5- الهيئة العربية للطاقة الذرية:

- تعديل دورية انعقاد المؤتمر العام والمجلس التنفيذي للهيئة العربية للطاقة الذرية.

البند السادس: الموضوعات التي طلبت الدول العربية عرضها على اللجنة.

- جمهورية القمر المتحدة:

مناقشة سبل تنفيذ الفقرة (5)، من القرار رقم 910، الصادر عن مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة، د.ع 34، بتاريخ 2025/5/17، بشأن تقديم الدعم والمساندة لجمهورية القمر المتحدة في استضافتها لفعاليات الألعاب الأولمبية لدول المحيط الهندي خلال عام 2027.

البند السابع: التقرير الدوري لجدولة متأخرات الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة.
البند الثامن: التقرير الدوري لصندوق النقد العربي عن نشاط الحساب الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.

البند التاسع: أولاً: التقرير الدوري عن مشاركة الأمانة العامة للجامعة - قطاع الشؤون الاقتصادية - إدارة المنظمات والاتحادات العربية، في اجتماعات المنظمات العربية المتخصصة (يتضمن أهم النقاط الأساسية والإيجابيات والسلبيات).

ثانياً: ملاحظات الأمانة العامة الخاصة بقراري المجلس التنفيذي للمنظمة العربية للتنمية الزراعية، حول "الإعلان المبكر عن شغور منصب المدير العام للمنظمة" و"توفيق أوضاع إثنين من منتسبي المنظمة في الإدارة العامة والمكتب الإقليمي بالجزائر".

البند العاشر:

1. تقرير وتوصيات اجتماعات اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة، التي عُقدت خلال الفترة من 25-27 نوفمبر/ تشرين الثاني 2024، بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

مراكه صالح



جامعة الدول العربية : ثمانون عاماً من العمل العربي المشترك



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

2. تقرير وتوصيات اجتماعات اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة، التي عُقدت خلال الفترة من 22-24 يونيو/ حزيران 2025، بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
البند الحادي عشر: موعد ومكان عقد الاجتماعات المقبلة للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في دورتها العادية (35).
ما يستجد من أعمال:

إعداد مشروع لائحة داخلية لتنظيم أعمال لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة.

- عند بحث موضوعات مشروع جدول الأعمال، طلب ممثل المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (ألكسو)، سحب موضوع "مشروع دليل تنظيم أعمال هيئات الرقابة المالية والإدارية للمنظمات العربية المتخصصة"، الذي كانت قد تقدمت به في وقت سابق.
- تقدّم ممثل دولة الإمارات العربية المتحدة، بطلب تقليص عدد أيام اجتماعات اللجنة، مبرراً طلبه بأن تحديد خمسة أيام عمل كاملة لعقد الاجتماعات، تعد مدة زمنية طويلة نسبياً، ومقابل ذلك، أكدت اللجنة على صعوبة تقليص عدد أيام الاجتماعات في ظل كثرة الموضوعات المدرجة على جدول الأعمال، وما تتطلبه من وقت طويل للنقاشات والمداولات والوصول إلى توافقات حول صياغات محددة للتوصيات، وبالتالي اوصت اللجنة بالإبقاء على الفترة المحددة لاجتماع اللجنة بخمسة أيام.
- شهد اليوم الأول لاجتماعات اللجنة في 13 يوليو/ تموز 2025، مراسم التوقيع على إتفاقية التعاون بين المنظمة العربية لتكنولوجيات الإتصال والمعلومات والجامعة العربية الأمريكية-المركز العربي للتحوّل الرقمي والذكاء الاصطناعي بدولة فلسطين، وذلك بمشاركة أعضاء الوفود من الجانبين وحضور سعادة د. سعيد أبو علي، الأمين العام المساعد لجامعة الدول العربية، رئيس قطاع فلسطين والأراضي العربية المحتلة.

الحمد لله



جامعة الدول العربية : ثمانون عاماً من العمل العربي المشترك



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

ثانياً: التوصيات:

البند الأول: متابعة تنفيذ تقرير وتوصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في دورتها العادية (33)، التي عُقدت خلال الفترة من 7-11 يوليو/ تموز 2024، بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية:

بعد إطلاع اللجنة على:

- مذكرة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بشأن تقرير وتوصيات الدورة العادية (33) للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي، التي عُقدت خلال الفترة من 7-11 يوليو/ تموز 2024، بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، والمعتمدة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية (114)، بموجب القرار رقم 2444، بتاريخ 2024/9/5،
- الجدول الذي أعدته الأمانة العامة حول متابعة تنفيذ توصيات اجتماعات اللجنة في دورتها المذكورة أعلاه،
- تقارير المتابعة الواردة من المنظمات العربية المتخصصة بهذا الشأن، واستماعها إلى:
- العرض الذي قدمه مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية بالأمانة العامة للجامعة،
- مداخلات رؤساء وفود الدول الأعضاء،
- وبعد المناقشة،

توصي بـ:

- 1-الإشادة بجهود الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (إدارة المنظمات والاتحادات العربية)، في إعداد التقارير والوثائق الخاصة بالموضوعات المدرجة على جدول الاعمال.

رأى له



- 2- الطلب من الأمانة العامة التأكيد على قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي بضرورة تزويد الدول الأعضاء بالوثائق المطلوبة في الوقت المحدد.
- 3- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة موافاة الأمانة العامة للجامعة (إدارة المنظمات والاتحادات العربية) بوثيقة مختصرة للتقارير والمذكرات الخاصة بالموضوعات المدرجة على جدول أعمال اللجنة، لتسهيل إطلاع الدول العربية الأعضاء عليها.
- 4- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة، موافاة الأمانة العامة للجامعة بموازنتها وخططها وكافة تقاريرها على أقراص ممغنطة (CD) أو ذاكرة خارجية flash Memory وعلى البريد الإلكتروني للأمانة العامة للجامعة- إدارة المنظمات والاتحادات العربية- aou.dept@las.int، وإرسال نسخة منها إلى ممثلي الدول الأعضاء، وذلك قبل 45 يوماً من موعد عقد اللجنة.
- 5- التأكيد على الدول الأعضاء والمنظمات العربية المتخصصة في حال طلب عرض أي موضوع على اللجنة، تقديم مذكرات شارحة إلى الأمانة العامة للجامعة (إدارة المنظمات والاتحادات العربية)، قبل وقت كاف، لضمان الاطلاع عليها ودراستها بشكل متكامل.
- 6- الطلب من الأمانة العامة للجامعة موافاة الدول العربية أعضاء لجنة المنظمات والتنسيق والمتابعة بجدول الأعمال والوثائق المرفقة به قبل 30 يوماً من تاريخ عقد الاجتماعات.

الدكتور



جامعة الدول العربية : شامون عاماً من العمل العربي المشترك



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

البند الثاني: تقارير إنجازات المنظمات العربية المتخصصة المعنية لعام 2024:

بعد إطلاع اللجنة على:

- مذكرات الأمانة العامة لجامعة الدول العربية المقدمة بشأن هذا الموضوع،

واستماعها إلى:

- العرض الذي قدمه مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية بالأمانة العامة للجامعة،

- شرح مدراء عموم وممثلو المنظمات العربية المتخصصة وإيضاحاتهم بهذا الشأن، وأخذاً في

الاعتبار المعايير التي سبق أن وضعتها اللجنة لدراسة خطط وموازنات المنظمات العربية

المتخصصة أهمها ما يلي:

1- ما قدمه المدراء العامون وممثلو المنظمات،

2- تقارير إنجازات المنظمات العربية المتخصصة،

3- إيضاحات مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية بالأمانة العامة للجامعة،

وبعد المناقشة،

توصي بـ:

1- الطلب من المنظمات العربية المتخصصة -قبل اجتماعات اللجنة- إرسال تقرير مختصر إلى الدول

الأعضاء يتضمن أهم الإنجازات والصعوبات والمعوقات التي تواجهها المنظمات، وإرسال نسخة منها

إلى الأمانة العامة للجامعة- إدارة المنظمات والاتحادات العربية، لتوزيعه أثناء عقد اجتماعات اللجنة.

2- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة بالترويج لمشروعاتها وبرامجها التي تحتاج إلى تمويل،

لدى المؤسسات المالية العربية والإقليمية والدولية للحصول على التمويل اللازم لتلك المشروعات أو

البرامج.

3- دعوة الدول العربية الأعضاء غير المنضمة لبعض المنظمات العربية المتخصصة المساهمة في

تكاليف المشاريع التي تقيمها تلك المنظمات على أراضي تلك الدول.

رأى



جامعة الدول العربية : شانون عاماً من العمل العربي المشترك



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

- 4- الطلب من الأمانة العامة للجامعة- إدارة المنظمات والاتحادات العربية، إعداد نموذج موحد يعمم على المنظمات العربية المتخصصة ليتم استخدامه كملخص تنفيذي للعروض المقدمة.
- 5- حث مدراء عموم للمنظمات العربية المتخصصة للتواصل مع الدول العربية غير الأعضاء فيها وحثها على الانضمام لعضويتها من خلال إيضاح المنافع التي تعود عليها نتيجة الانضمام.

لأمانة



البند الثالث: تقارير المنظمات العربية المتخصصة:

1. تقارير هيئات الرقابة المالية والإدارية للعام المالي 2024.
2. تقارير رؤساء وحدة الرقابة الداخلية بالمنظمات العربية المتخصصة.
3. تقارير الحسابات الختامية والمراجع القانوني للمنظمات العربية المتخصصة.

1. تقارير هيئات الرقابة المالية والإدارية للعام المالي 2024:

بعد إطلاع اللجنة على:

- مذكرات العرض المقدمة من الأمانة العامة للجامعة- إدارة المنظمات والاتحادات العربية، وإستماعها إلى:
- ما قدمه المديرون العامون وممثلو المنظمات وأعضاء هيئات الرقابة المالية ورؤساء الوحدات الداخلية للمنظمات العربية المتخصصة، وإيضاحات مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية، وبعد المناقشة،

توصي بـ:

أولاً: التوصيات العامة:

1. التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة الإلتزام بتنفيذ كافة توصيات هيئات الرقابة المالية والإدارية التي تتوافق مع قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والأنظمة واللوائح الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة، وتوصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المعتمدة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
2. التأكيد على قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2075، د.ع (96)، بتاريخ 2015/9/13، بالطلب من مدراء عموم المنظمات العربية المتخصصة عدم إدراج موضوعات على جداول أعمال هيئاتها التشريعية والتنفيذية، سبق للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن أصدر بشأنها قرارات

مراكش



- نهائية، لضمان عدم صدور قرارات من هذه الهيئات تتعارض مع قرارات المجلس.
3. التأكيد على الهيئات التشريعية والتنفيذية للمنظمات العربية المتخصصة عدم إتخاذ أية قرارات أو إجراءات تتعارض مع الأنظمة واللوائح والنماذج الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
4. التأكيد على هيئات الرقابة المالية للمنظمات العربية المتخصصة تضمين تقاريرها وتوصياتها المقترحات والحلول المحاسبية والمالية للمخالفات المالية والإدارية، وفقاً للأنظمة واللوائح الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
5. التأكيد على الدول العربية عند تشكيل هيئات الرقابة المالية والإدارية للمنظمات العربية المتخصصة، أن يتم اختيارهم من الأجهزة الرقابية في دولهم، وذلك وفقاً للمادة (41) الفقرة (1) من النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.
6. التأكيد على الجهات المعنية التي تمثل دولها في المجلس الاقتصادي والاجتماعي تزويد ممثليها في هيئات الرقابة المالية والإدارية بالأنظمة واللوائح الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
7. التأكيد على أهمية عمل هيئات الرقابة المالية والإدارية للمنظمات العربية المتخصصة كفريق واحد، والإلتزام بالمهام الواردة في النظام المالي والمحاسبي وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الشأن.
8. التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة الإلتزام باللائحة التنفيذية الخاصة بالتعاقد مع الخبراء في المنظمات العربية المتخصصة.
9. التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة ومجالسها التشريعية والتنفيذية التعامل مع تقارير هيئة الرقابة المالية والإدارية باعتبارها تقارير محصنة ولا يمكن تعديلها أو تغييرها إلا من خلال عرضها على لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة، وإعتمادها من المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
10. ضرورة قيام المنظمات العربية المتخصصة بتعزيز موقعها على الساحتين العربية والدولية كبيوت خبرة كل في مجال عملها وتخصصها.



جامعة الدول العربية : ضمانون عاماً من العمل العربي المشترك



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

11. الطلب من المنظمات العربية المتخصصة عند طلب التمديد للخبراء أن تكون طلبات التمديد واضحة وشفافة ومشفوعة بمذكرة شارحة تتضمن السيرة الذاتية للمرشح ومبررات التمديد.
12. الطلب من المنظمات العربية المتخصصة إعداد مؤشرات لقياس مدى فاعلية المهام التي تقوم بها المنظمة من خلال الموارد الذاتية، والعمل على اعتماد مؤشرات خاصة بقياس أداء المنظمة.
13. التأكيد على قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2444، د.ع (114)، بتاريخ 2024/9/5، الذي نص على:

- تشكيل هيئات الرقابة المالية للمنظمات العربية المتخصصة من ممثلي خمس دول عربية على الأقل، بالإضافة إلى ممثلي دولتين كعضوين احتياطيين في حالة غياب أو اعتذار أي من الأعضاء الأصليين، والتأكيد على أن يكون مخاطبة الدول في هذا الشأن من خلال الوزارات المعنية بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة التي لم تبادر بتعديل أنظمتها الداخلية بما يتماشى مع الأنظمة واللوائح والنماذج الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة المعتمدة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي، إلى المبادرة لذلك.
- تمديد فترة عمل هيئات الرقابة المالية والإدارية للمنظمات العربية المتخصصة لمراجعة حسابات المنظمة إلى (14) أربعة عشر يوماً بحد أقصى، وفقاً لما تراه هيئات الرقابة المالية والإدارية.

14. التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة التقيد بنص المادة (50) من النظام المالي والمحاسبي الموحد لهذه المنظمات، بضرورة الالتزام بنسب مساهمات الدول الأعضاء في موازناتها وفقاً لنسب مساهمة كل دولة في موازنة الأمانة العامة للجامعة.
15. التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة متابعة تنفيذ جدولة المتأخرات المتفق عليها مع الدول العربية وموافاة الأمانة العامة للجامعة بها وإدارة الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي.

16. التأكيد على قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (2315)، د.ع (108)، بتاريخ

رند



2021/9/2، ورقم (2400) د.ع (112)، بتاريخ 2023/8/3، واللذان ينصان على " - التأكيد على مدراء عموم المنظمات العربية المتخصصة تكثيف الإتصالات والمباحثات مع الدول الأعضاء، بما في ذلك القيام بزيارة المسؤولين في تلك الدول، لحثها على تسديد المساهمات والمتأخرات، وتزويد لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة بتقارير حول ما يتم بهذا الشأن".

17. التأكيد على قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (2400)، د.ع (112)، بتاريخ 2023/8/3 والذي ينص على: " - الطلب من ممثلي الدول في لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة حث دولهم بضرورة تسديد المساهمات المتأخرة لجميع المنظمات، والطلب من هذه المنظمات مخاطبة الوزارات الممثلة للدول العربية بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن تسديد المساهمات والمتأخرات للمنظمات العربية المتخصصة".

18. توجيه الشكر والتقدير إلى جميع المنظمات العربية المتخصصة التي تقدمت بعروض بشأن تقارير إنجازاتها لعام 2024، وتقارير هيئات الرقابة المالية والإدارية وتقارير رؤساء وحدات الرقابة الداخلية، وتقارير الحسابات الختامية والمراجع القانوني للعام المالي 2024، وبشكل خاص تلك التي أبرزت عروضها تحقيق إنجازات ومؤشرات أداء مهمة، وعكست تقاريرها المالية والإدارية التزاماً واضحاً بالأنظمة واللوائح الموحدة، والشكر كذلك على مساندتها ودعمها المتواصل للعمل العربي المشترك.

ثانياً: التوصيات الخاصة بكل منظمة:

• الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري:

1. أحيطت اللجنة علماً بتقرير إنجازات الأكاديمية لعام 2024، من خلال العرض المُقدم من رئيس الأكاديمية، وتقدم بالشكر والتقدير إلى رئيسها ومنسوبيها على هذه الإنجازات، التي كشفت تحقيقها لمؤشرات أداء مهمة.
2. أحيطت اللجنة علماً بالقوائم المالية وتقرير هيئة الرقابة المالية والإدارية للأكاديمية عن السنة المالية المنتهية في 2024/6/30.

م.د. م.د. م.د.



• المنظمة العربية لتكنولوجيات الإتصال والمعلومات:

1. أحيّطت اللجنة علماً بإنجازات المنظمة المقدمة من سعادة مدير عام المنظمة.
2. الطلب من المنظمة العربية لتكنولوجيات الإتصال والمعلومات الإسراع في تشكيل هيئة الرقابة المالية والإدارية، وتعيين المراقب الداخلي.
3. الطلب من المنظمة العمل على إتخاذ الإجراءات المناسبة لتنمية مواردها الذاتية.

• المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين:

1. الإشادة بجهود الإدارة العامة للمنظمة، وما تحقّق من إنجازات ومبادرات في مجال عملها.
2. دعوة الدول المتأخّرة في سداد مساهمتها السنوية خلال الأشهر الثلاثة الأولى من السنة التي تستحق عنها هذه المساهمة وفقاً لمقتضيات المادة (52) من النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.
3. الطلب من الإدارة العامة للمنظمة الإستمرار في دعوة الدول التي تتربّط عليها متأخرات لصالح موازنة المنظمة إلى إبرام إتفاقيات ثنائية مع المنظمة لجدولة المبالغ غير المعترض عليها، وإتخاذ التدابير اللازمة لتسوية المبالغ الأخرى.
4. إستمرار بذل الجهود لإستقطاب المزيد من الموارد الذاتية، وذلك لدعم برنامج عمل المنظمة وضمان سير أعمالها لاسيما في ظل عدم إنتظام سداد بعض الدول الأعضاء لمساهماتها.
5. إتخاذ المنظمة التدابير اللازمة لتحصيل كافة مستحقاتها لدى الأشخاص الإعتبارية ولتسوية النفقات المدفوعة مسبقاً بدفاتر المنظمة.

• الهيئة العربية للطاقة الذرية:

1. الطلب من الهيئة ضرورة حث الدول الأعضاء على تسديد مساهماتها المتأخّرة عن الأعوام السابقة، وضرورة تسديد مساهمات الدول الأعضاء في بداية العام المالي حتى تتمكن الهيئة من ممارسة نشاطها.

رأى



2. الطلب من الإدارة العامة للمنظمة ضرورة الإلتزام بالهيكل التنظيمي للهيئة وتعزيزها بالكوادر الفنية وتعزيز أنشطة وعمل الأقسام بالهيئة، من خلال دعمها بكوادر متخصصة، حال توفر الإمكانيات المالية.
3. الطلب من الهيئة إتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ أنشطتها المعتمدة حتى يتم تعظيم الاستفادة من دور الهيئة في مجال الاستخدمات السلمية للطاقة الذرية في الدول العربية، مع مراعاة الدقة في تحديد الأنشطة المطلوب تنفيذها عند تقدير الموازنة.
4. الطلب من الهيئة مواصلة الهيئة تكثيف جهودها على حث الدول غير الأعضاء في الهيئة للإنضمام إليها لدعم مواردها والاستفادة من إمكانياتها.

• منظمة العمل العربية:

1. الإشادة بجهود الإدارة العامة للمنظمة في تحسين سداد المساهمات والمتأخرات، والتأكيد على المنظمة بذل مزيد من الجهود في التواصل مع الدول العربية الأعضاء لسداد المساهمات والمتأخرات، مع التأكيد على الدول الأعضاء بسداد ما عليها من مساهمات ومتأخرات لصالح موازنة المنظمة.
2. التأكيد على الإدارة العامة للمنظمة مواصلة الجهد المبذول في تنفيذ المزيد من البرامج والأنشطة لتعزيز دورها المهني بين الدول العربية وتفعيل دور المعاهد والمراكز في هذا الشأن.
3. الطلب من الإدارة العامة للمنظمة سداد المساهمات للمراكز والمعاهد، وضرورة إلتزام كل من دولة المقر للمركز أو المعهد، والمنظمة بدفع مساهمتهما وفق الإتفاقات المبرمة بينهما بهذا الشأن.
4. الإشادة بالتحسن الحاصل في تمويل صندوق مكافأة نهاية الخدمة، والطلب من المنظمة الإستمرار في تمويل الصندوق، وذلك وفقاً لقرارات وتوصيات مجلس إدارة منظمة العمل العربية والمؤتمر العام، وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي من خلال تسديد المساهمات والمتأخرات.

(Signature)

(Signature)

(Signature)



• المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة "أكساد":

1. الإشادة بجهود المدير العام والإدارة العامة والخبراء بالمركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة "أكساد"، لجهودهم المقدرة في تنفيذ الأنشطة والمشاريع بشكل كامل، في تحقيق نسب مرتفعة بمجال التمويل الذاتي وملاءته المالية، وتحقيق إنجازات متميزة في تنفيذ مشاريعه وأنشطته وبرامجه، وعقد الشراكات مع المنظمات الإقليمية والعربية والدولية.
2. الطلب من الإدارة العامة للمركز استكمال الجهود المبذولة لحل تراكم المتأخرات دعماً لأنشطة المركز العربي أكساد.
3. الطلب من الدول غير المنضمة لعضوية المركز الإنضمام دعماً لتنمية القطاع الزراعي لكافة الدول العربية.

• المنظمة العربية للتنمية الإدارية:

1. الطلب من الإدارة العامة للمنظمة مواصلة العمل وبذل المزيد من الجهود لضمان إنتظام الدول الأعضاء في سداد مساهماتها.
2. الطلب من الإدارة العامة للمنظمة إستيفاء جميع رسوم المشاركة في مختلف الأنشطة التي تقوم بها المنظمة.
3. الطلب من المنظمة الإلتزام باللوائح والتعليمات في تنفيذ بعض آليات عمليات الشراء، وذلك بالإلتزام بنظام المشتريات الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.
4. الطلب من المنظمة الإلتزام باللوائح الخاصة بالتعاقد مع الخبراء.

• المنظمة العربية للتنمية الزراعية:

1. الطلب من الإدارة العامة للمنظمة الإستمرار في حث الدول الأعضاء على الإلتزام بسداد المساهمات في المواعيد المحددة طبقاً للنظام المالي والمحاسبي الموحد مع العمل على سداد



- المتأخرات المتراكمة لتمكين المنظمة بالوفاء بالتزاماتها وتنفيذ أنشطتها، ودراسة رفع اعتمادات التمويل الذاتي ضمن الموازنة التقديرية للسنوات القادمة.
2. الطلب من الإدارة العامة للمنظمة البدء في تفعيل نماذج متابعة البرامج والمشروعات بشكل كامل بما يمكن المختصين في المنظمة من الوقوف على مراحل التنفيذ لكل مشروع مالياً وفنياً لضمان معالجة المعوقات التي تظهر أثناء التنفيذ وضمان حسن سير العمل.
3. الطلب من الإدارة العامة للمنظمة مواصلة العمل على تسوية أرصدة الحسابات الدائنة والمدينة وغيرها أولاً بأول، وبشكل خاص رصيد مديونية الأمانة العامة لجامعة الدول العربية البالغ 3,465,841 دولار من سنوات سابقة.
4. الطلب من الإدارة العامة للمنظمة إعداد سجل بالموجودات الثابتة للمنظمة وتضمينه كافة الموجودات بالمنظمة، والبدء بتسجيل كافة الموجودات التي يتم شراءها أولاً بأول، مع مراعاة ما ورد بالمادة (29 - 3/أ) من النظام المالي والمحاسبي الموحد بشأن تحديد أسس ونسب إهلاك الموجودات الثابتة.
5. الطلب من الإدارة العامة للمنظمة دراسة إمكانية تطوير النظام المحاسبي الإلكتروني واستخدام الإجراءات والضوابط والعمليات المتاحة به وذلك لتعزيز الاستفادة منه بشكل أكبر، وإحكام الالتزام بالدورة المستندية، مع مراعاة استيفاء التوقعات والمراجعات اللازمة من السلطات المختصة إككاماً للرقابة الداخلية على المعاملات بالمنظمة.
6. الطلب من الإدارة العامة للمنظمة إلزام المحاسبين الموجودين في المقر المؤقت للمنظمة بالقاهرة بإدخال المعاملات في النظام المحاسبي الإلكتروني وعدم الاعتماد على الموظف المتواجد في المكتب المؤقت للمنظمة ببورتسودان فقط، نظراً لما يشكله ذلك من مخاطر فقدان بعض البيانات بسبب الأوضاع في دولة المقر.
7. الطلب من الإدارة العامة للمنظمة مواصلة الجهود المبذولة نحو تذليل الصعوبات والمعوقات التي تواجه بعض المكاتب الإقليمية بما يمكنها من المساهمة في تنفيذ أهداف المنظمة.
8. الطلب من الإدارة العامة للمنظمة التقيد بإجراءات التعيين المبينة بالمادة (10) من النظام

الرئيس



الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة والمواد من 8 إلى 23 من اللائحة التنفيذية لهذا النظام، حيث لوحظ تعيين الدكتور خليل أبو عفيفة بالفئة الثالثة على درجة سكرتير ثالث بنهاية مربوط الدرجة بموجب قرار المدير العام رقم 2024/148، بتاريخ 3/10/2024، كما تم منح الموظف 8 علاوات عند بداية التعيين، وهو ما تمت الإشارة إليه بتقرير رئيس وحدة الرقابة الداخلية بالمنظمة عن السنة المالية 2024، المُقدم لرئيس المجلس التنفيذي للمنظمة ومدير عام المنظمة.

• المنظمة العربية للطيران المدني:

1. الطلب من الإدارة العامة للمنظمة الإلتزام بإجراءات اعتماد كشوف التسويات البنكية من قبل رئيس وحدة الرقابة الداخلية.
2. الطلب من الإدارة العامة للمنظمة العمل على تحصيل المبالغ المستحقة للمنظمة، وحث المدينين لسدادها وفقاً للأنظمة والتعليمات المعمول بها.
3. التأكيد على الإدارة العامة للمنظمة عدم مشاركة المراقب المالي الداخلي في الإجراءات التنفيذية.
4. الطلب من المنظمة الإلتزام باللائحة الخاصة بالمشتريات المعتمدة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
5. ضرورة الإلتزام بما ورد في المادة (14) من النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة -الفصل الثالث- تنفيذ الموازنة، وأخذ الموافقة مسبقاً عند عمل المناقلات على مستوى الأبواب.
6. الطلب من الإدارة العامة للمنظمة العمل على تقديم ميزانية تقديرية تفصيلية لتكلفة ومداخل الدورات التدريبية وورش العمل وتحديد هامش للربح عليها لصالح المنظمة.
7. الطلب من الإدارة العامة للمنظمة مواصلة العمل على إيجاد موارد أخرى لتنمية التمويل الذاتي.
8. الطلب من الإدارة العامة للمنظمة الإسراع بوضع البرنامج الآلي للحسابات لضمان مساهمته في تحسين تدبير المنظمة.

ر.م.ه. ١٤٤٥



• اتحاد إذاعات الدول العربية:

أحيطة اللجنة علماً بتقرير إنجازات الإتحاء لعام 2024 من خلال العرض المقدم من سعادة مدير عام الإتحاء.

• المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (الألكسو):

1. الإشادة بانجازات المنظمة وبجهود إدارتها العامة لتعظيم الرصيد الإحتياطي العام والخاص، وإحتياطي صندوق مكافأة نهاية الخدمة.
2. الطلب من الإدارة العامة للمنظمة الإستمرار في الجهود المبذولة لتعزيز إيراداتها، ومواصلة تكثيف المساعي الرامية إلى تحصيل المساهمات السنوية والمتأخرات المستحقة على الدول الأعضاء وخاصة المتأخرات غير المعترض عليها، بما يضمن تأمين الموارد المالية اللازمة لتحقيق الأهداف والغايات المنشودة للمنظمة، وذلك عملاً بالقرار الصادر عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (ق 2400 د.ع - 112 - 31 / 8 / 2023)، والقرار الصادر عن المجلس التنفيذي رقم (م.ت/د.ع 121 / ق 15) بشأن معالجة موضوع المتأخرات.
3. الطلب من الإدارة العامة للمنظمة تكثيف الجهود لتحصيل مديونيتها على الغير، والتي من أهمها: الصندوق العربي للمعونة الفنية، جمعية الدعوة الإسلامية.
4. الطلب من الإدارة العامة للمنظمة إعتداد منظومة إلكترونية لإدارة تذاكر السفر المتعلقة بالمهام الرسمية للمنظمة.
5. التأكيد على المدير العام للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، بأهمية التقيد والإلتزام بالحد الأقصى لأيام المهمات المحددة في كافة المهام المستقبلية وفقاً للأنظمة واللوائح المعمول بها بما يتماشى مع القرارات والأنظمة التشريعية وعدم مخالفة ذلك.
6. التأكيد على الإدارة العامة للمنظمة التأكد من سلامة مسوغات التعيين لجميع من يرغب مستقبلاً في التعاقد أو الترشح لشغل أي وظيفة بالمنظمة، وضرورة الإلتزام بكافة الإجراءات والضوابط وفقاً للأنظمة واللوائح المعمول بها بما يتماشى مع القرارات والأنظمة التشريعية

لا اله الا الله



جامعة الدول العربية : ثمانون عاماً من العمل العربي المشترك



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

وعدم مخالفة ذلك.

• **المركز العربي للوقاية من أخطار الزلازل والكوارث الطبيعية الأخرى:**

1. الطلب من المدير العام للمركز العمل على تحديد الجهات المختصة في الدول الأعضاء للمركز، والتعاون والتنسيق معها لتفعيل وتطوير عمل المركز من خلال الأنشطة والبرامج المحددة والتي تدخل في مجال عمل المركز.
2. الطلب من الدول العربية الأعضاء سرعة دفع مساهماتها في موازنة المركز، لتمكين إدارته العامة من القيام بالمهام الموكلة إليه.
3. الطلب من المركز العمل على تفعيل أنشطته وبرامجه وفعالياته بشكل متواصل.
4. دعوة الدول العربية للانضمام إلى المركز والاستفادة من الخدمات التي يقدمها.

رئيس المركز



2. تقارير رؤساء وحدات الرقابة الداخلية للمنظمات العربية المتخصصة:

بعد إطلاع اللجنة على:

- مذكرات العرض المقدمة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية- إدارة المنظمات والاتحادات العربية،
 - تقارير رؤساء وحدات الرقابة الداخلية للمنظمات العربية المتخصصة،
- واستماعها إلى:
- عروض رؤساء وحدات الرقابة الداخلية في المنظمات العربية المتخصصة.
 - إيضاحات مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية بهذا الشأن،
- وبعد المناقشة،

توصي بـ:

1. التأكيد على رؤساء وحدات الرقابة الداخلية بالمنظمات العربية المتخصصة الإلتزام باللائحة التنظيمية الموحدة لوحدة الرقابة الداخلية للمنظمات العربية المتخصصة والمعتمدة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
2. التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة عدم تكليف المراقب الداخلي برئاسة لجان داخل المنظمة أو أي أعمال تنفيذية أخرى تنفيذاً للفقرة (5) من المادة الثالثة من اللائحة التنظيمية الموحدة لوحدة الرقابة الداخلية للمنظمات العربية المتخصصة.
3. التأكيد على وحدات الرقابة الداخلية بالمنظمات العربية المتخصصة إجراء رقابة سابقة (وقائية) بالإضافة للرقابة اللاحقة وذلك من أجل تلافي وقوع المنظمات في مخالفات مالية أو إدارية.



3. تقارير الحسابات الختامية والمراجع القانوني للمنظمات العربية المتخصصة للعام المالي 2024:

- بعد إطلاع اللجنة على:
- مذكرات العرض المقدمة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية- إدارة المنظمات والاتحادات العربية،
 - تقارير الحسابات الختامية ومراقب الحسابات القانوني للمنظمات العربية المتخصصة، واستماعها إلى:
 - ملاحظات أعضاء هيئات الرقابة المالية على الحسابات الختامية، وإيضاحات مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية بهذا الشأن،
- وبعد المناقشة،

توصي بـ:

1. التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة تضمين ميزانياتها وحساباتها الختامية كافة الإيرادات ومصاريف الأنشطة الممولة ذاتياً من قبل المنظمة بما في ذلك الهبات والتبرعات وأية إيرادات أخرى، تنفيذاً لأحكام النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.
2. الطلب من المنظمات العربية المتخصصة التأكيد على مراجع الحسابات القانوني مراعاة الأصول المهنية المتعارف عليها عند إعداد تقريره، وذلك في ضوء المهام والاختصاصات المحددة له في النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.
3. التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة الإنتهاء من إعداد الحسابات الختامية والمراكز المالية للمنظمة بوقت كافٍ قبل إنعقاد هيئات الرقابة المالية والإدارية.
4. التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة عند إعداد الحسابات الختامية، الإلتزام بنموذج تقرير الحساب الختامي للمنظمات العربية المتخصصة، ومذكرته التوضيحية المعتمدة من المجلس

للاطلاع



جامعة الدول العربية : شامون عاماً من العمل العربي المشترك



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

الاقتصادي والاجتماعي.

البند الرابع: الموضوعات المحالة والمطلوب إعادة عرضها على اللجنة:
• **وضعية المركز العربي لإدارة العمل والتشغيل بتونس:**

بعد إطلاع اللجنة على:

- مذكرة الأمانة العامة للجامعة ومرفقها مذكرة منظمة العمل العربية بهذا الشأن،

وإستماعها إلى:

- سعادة مدير عام منظمة العمل العربية،

- مداخله مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية بالأمانة العامة للجامعة،

وبعد المناقشة،

توصي بـ:

الطلب من الجهة المعنية في الجمهورية التونسية ومنظمة العمل العربية إعداد مشروع إتفاق تعاون بينهما بشأن تعديل وضعية المركز العربي لإدارة العمل والتشغيل بتونس، وتقديم مذكرة حول الموضوع إلى اجتماعات اللجنة في دورتها العادية المقبلة (35).



البند الخامس: الموضوعات التي طلبت المنظمات العربية المتخصصة عرضها على اللجنة:

1- المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (ألكسو):

- تعديل جدول المؤهلات ومدد الخبرة اللازمة لشغل الوظائف في المنظمات العربية المتخصصة، أسوة بما هو معمول به في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- تنفيذ قرار المجلس التنفيذي للمنظمة، رقم (م ت/ د 123 / ق 22)، بتاريخ 2025/5/29، حول استثمار الإحتياطات المالية للمنظمة.

- تعديل جدول المؤهلات ومدد الخبرة اللازمة لشغل الوظائف في المنظمات العربية المتخصصة، أسوة بما هو معمول به في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية:

بعد إطلاع اللجنة على:

- مذكرة الأمانة العامة للجامعة ومرفقها مذكرة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (ألكسو)، بهذا الشأن، وإستماعها إلى:
- العرض الذي تقدم به معالي المدير العام للمنظمة،
- مداخلات ممثلوا الدول الأعضاء،
- مداخلة مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية بالأمانة العامة للجامعة،
- وبعد المناقشة،

توصي بـ:

إحالة موضوع "تعديل جدول المؤهلات ومدد الخبرة اللازمة لشغل الوظائف في المنظمات العربية المتخصصة، أسوة بما هو معمول به في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية"، إلى المؤتمر العام للمنظمة والجمعيات العامة للمنظمات العربية المتخصصة، وإعادة العرض على لجنة المنظمات

لله



جامعة الدول العربية : ضمانون عابداً من العمل العربي المشترك



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

للتسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورة عادية مقبلة، مع استمرار العمل بالجدول الحالي لحين اتخاذ قرار نهائي بهذا الشأن.

البند الخامس: الموضوعات التي طلبت المنظمات العربية المتخصصة عرضها على اللجنة:

1- المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (ألكسو):

• تنفيذ قرار المجلس التنفيذي للمنظمة، رقم (م ت/ د 123/ ق 22)، بتاريخ

2025/5/29، حول استثمار الاحتياطات المالية للمنظمة:

بعد إطلاع اللجنة على:

- مذكرة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ومرفقاتها بهذا الشأن،
- المذكرة الشارحة المقدمة من المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (ألكسو)،
- القرارات الصادرة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في هذا الشأن،
- النظام المالي والمحاسبي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة،

وإستماعها إلى:

- مداخلات رؤساء وفود الدول الأعضاء،
 - مداخلة ممثلي المنظمة،
 - العرض الذي تقدم به معالي المدير العام للمنظمة،
 - مداخلة مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية بالأمانة العامة للجامعة،
- وبعد المناقشة،

توصي بـ:

التأكيد على تطبيق المادة (20) من النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة، والتي تنص على: "للمدير العام أن يستثمر لأجل قصيرة أو متوسطة ومن خلال أحد المصارف أو المؤسسات المالية العربية السيولة النقدية بناء على توصيات لجنة فنية يتم تشكيلها لإبداء الرأي في

م.الأمم



جامعة الدول العربية : ضمانون عاماً من العمل العربي المشترك



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

طرق الاستثمار وشروطه وأماكنه على أن يقدم إلى الهيئة المختصة تقريراً كل ستة أشهر عن حالات استثمار الأموال ونتائجها الفعلية".

البند الخامس: الموضوعات التي طلبت المنظمات العربية المتخصصة عرضها على اللجنة:

2- المنظمة العربية للطيران المدني:

- تنفيذ قرار المجلس التنفيذي للمنظمة، رقم 9-م ت/72، بتاريخ 7/6/2025، حول تشكيل اللجان النظامية (لجنة شؤون الموظفين، لجنة المسابقة، لجنة المسائلة).
- التمديد لمدة عام إضافي للمهندس هشام بناني، خبير الملاحة والسلامة الجوية.
- تنفيذ قرار المجلس التنفيذي للمنظمة، رقم 9-م ت/72، بتاريخ 7/6/2025، حول تشكيل اللجان النظامية (لجنة شؤون الموظفين، لجنة المسابقة، لجنة المسائلة):

بعد إطلاع اللجنة على:

- مذكرة الأمانة العامة للجامعة ومرفقها مذكرة المنظمة العربية للطيران المدني، بهذا الشأن،
- نصوص المواد (12) و(86) و(106) من اللائحة التنفيذية للنظام الأساسي لموظفي المنظمات العربية المتخصصة، والمادة (49) من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة،

وإستماعها إلى:

- العرض الذي تقدم به سعادة المدير العام للمنظمة،
- مداخلات رؤساء وفود الدول الأعضاء،
- مداخلة مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية بالأمانة العامة للجامعة،

وبعد المناقشة،

الدكتور



جامعة الدول العربية : ضمانون عاماً من العمل العربي المشترك



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

توصي بـ:

1. عدم الموافقة على طلب الإستثناء من الإجراءات المطبقة في تشكيل اللجان النظامية بالنظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة.
2. الإلتزام بأحكام مواد النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة بشأن تشكيل اللجان النظامية.

البند الخامس: الموضوعات التي طلبت المنظمات العربية المتخصصة عرضها على اللجنة:
2- المنظمة العربية للطيران المدني:
• التمديد لمدة عام إضافي للمهندس هشام بناني، خبير الملاحة والسلامة الجوية:

بعد إطلاع اللجنة على:

- مذكرة الأمانة العامة للجامعة ومرفقها مذكرة المنظمة العربية للطيران المدني، بهذا الشأن،
 - نص المادة (21) الفقرة (أ) من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة، وإستماعها إلى:
 - العرض الذي تقدم به سعادة المدير العام للمنظمة،
 - مداخلات ممثلو الدول الأعضاء،
 - مداخلة مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية بالأمانة العامة للجامعة،
- وبعد المناقشة،

توصي بـ:

الموافقة على التمديد لعام إضافي للمهندس هشام بناني، خبير الملاحة والسلامة الجوية بالمنظمة العربية للطيران المدني، إعتباراً من تاريخ 2026/4/1 وحتى 2027/3/31.

لأمانة



جامعة الدول العربية : ثمانون عاماً من العمل العربي المشترك



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

البند الخامس: الموضوعات التي طلبت المنظمات العربية المتخصصة عرضها على اللجنة:

3- المركز العربي للوقاية من أخطار الزلازل والكوارث الطبيعية الأخرى:

• الإحاطة علماً بتوقيع إتفاقية متعلقة بمتأخرات جمهورية العراق ودفع مساهماتها للمركز:

بعد إطلاع اللجنة على:

- مذكرة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ومرفقاتها بهذا الشأن،
- المذكرات الشارحة المقدمة من المركز العربي للوقاية من أخطار الزلازل والكوارث الطبيعية الأخرى،

وإستماعها إلى:

- مداخلات رؤساء وفود الدول الأعضاء،
 - مداخلة سعادة المدير العام للمركز،
 - مداخلة ممثل جمهورية العراق،
 - مداخلة مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية بالأمانة العامة للجامعة.
- وبعد المناقشة،

توصي بـ:

1. الإحاطة علماً بتوقيع المركز العربي للوقاية من أخطار الزلازل والكوارث الطبيعية الأخرى مع جمهورية العراق، إتفاقية تخفيض المتأخرات المترتبة على جمهورية العراق لدى المركز من عام 2015-2023، وتسديد المساهمات بانتظام.
2. توجيه الشكر لجمهورية العراق على إبرام هذا الاتفاق الذي يؤكد الحرص على دعم عمل المركز وتعزيز مسيرة العمل العربي المشترك.
3. دعوة الدول الأعضاء إلى إبرام إتفاقيات في هذا المجال للإستفادة من الحوافز التي تضمنتها قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في هذا الشأن.

رأى له

ع



البند الخامس: الموضوعات التي طلبت المنظمات العربية المتخصصة عرضها على اللجنة:

4- المنظمة العربية لتكنولوجيات الإتصال والمعلومات:

- تنفيذ قرار المجلس التنفيذي للمنظمة، بدورته (28)، بتاريخ 2025/6/1، حول اعتماد تاريخ تعديل اتفاقية إنشاء المنظمة بتاريخ 2018/9/6، كمرجع يحتسب على أساسه الاستحقاق الفعلي لكافة نهاية الخدمة وبداية الاقطاعات المرتبطة بنظام الضمان الاجتماعي:

بعد إطلاع اللجنة على:

- مذكرة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ومرفقاتها بهذا الشأن،
 - المذكرات الشارحة المقدمة من المنظمة العربية لتكنولوجيات الإتصال والمعلومات،
 - النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة،
- وإستماعها إلى:
- مداخلات رؤساء وفود الدول الأعضاء،
 - مداخلة سعادة مدير عام المنظمة،
 - مداخلة مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية بالأمانة العامة للجامعة.
- وبعد المناقشة،

توصي بـ:

تكليف الإدارة العامة للمنظمة بتقديم مذكرة مفصلة بشأن الموضوع، وإحالته إلى الأمانة العامة للجامعة- قطاع الشؤون الاقتصادية- إدارة المنظمات والاتحادات العربية، وقطاع الشؤون القانونية، لبيان الرأي بهذا الشأن، والعرض على الاجتماع المقبل للجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة، لبحثه، ورفع توصية بشأنه إلى اجتماعات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة في دورتها العادية المقبلة (35).

للأمين



جامعة الدول العربية : ثمانون عاماً من العمل العربي المشترك



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

البند الخامس: الموضوعات التي طلبت المنظمات العربية المتخصصة عرضها على اللجنة:

5- الهيئة العربية للطاقة الذرية:

• تعديل دورية إنعقاد المجلس التنفيذي والمؤتمر العام:

بعد إطلاع اللجنة على:

- مذكرة الأمانة العامة للجامعة ومرفقاتها بهذا الشأن،
- المذكرة الشارحة المقدمة من الهيئة،
- النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة،
- وإستماعها إلى:
- مداخلات رؤساء وفود الدول الأعضاء،
- مداخلة ممثل الهيئة العربية للطاقة الذرية،
- مداخلة مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية بالأمانة العامة للجامعة،
- وبعد المناقشة،

توصي بـ:

الموافقة على القرار رقم (ق.م.ع. رقم 16/د.ع/37) الحمامات - الجمهورية التونسية:
26/5/2025)، الصادر عن اجتماعات المؤتمر العام للهيئة العربية للطاقة الذرية في دورتها
العادية (37)، بتاريخ 26/5/2025، بتعديل دورية إنعقاد المؤتمر العام والمجلس التنفيذي للهيئة
ضمن الفقرة (3) من المادة (10)، والفقرة (5) من المادة (11)، من إتفاقية الإنشاء، ليكون عقد
المؤتمر العام مرة كل عامين، والمجلس التنفيذي مرة واحدة في العام، أسوة بما معمول به لدى
سائر المنظمات العربية المتخصصة.

م.د.ع.ع.

ع



جامعة الدول العربية : ضمانون عاماً من العمل العربي المشترك



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

البند السادس: الموضوعات التي طلبت الدول العربية عرضها على اللجنة:

• جمهورية القمر المتحدة:

تقديم الدعم والمساندة لجمهورية القمر المتحدة في استضافتها لفعاليات الألعاب الأولمبية لدول المحيط الهندي خلال عام 2027، تنفيذاً للقرار رقم 910، الصادر عن مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة، د.ع 34، بتاريخ

2025/5/17

بعد إطلاع اللجنة على:

- مذكرة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ومرفقاتها بهذا الشأن،
- مذكرة المندوبية الدائمة لجمهورية القمر المتحدة،
- واستماعها إلى:
- مداخلات رؤساء وفود الدول الأعضاء،
- مداخلة ممثل جمهورية جزر القمر المتحدة،
- إيضاحات مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية بالأمانة العامة للجامعة، بهذا الشأن،
- مداخلة مدير إدارة القرن الأفريقي والسودان بالأمانة العامة للجامعة،
- وبعد المناقشة،

توصي بـ:

1. الطلب من جمهورية القمر المتحدة تقديم مذكرة للأمانة العامة تتضمن احتياجاتها العاجلة من الدعم المطلوب تقديمه من المنظمات العربية المتخصصة لإنجاح هذه الفعالية.
2. تكليف الأمانة العامة بدعوة المنظمات العربية المتخصصة تقديم الدعم إلى جمهورية القمر المتحدة لإنجاح هذه الفعالية، والتنسيق بشأن ذلك مع جمهورية القمر المتحدة.

رئيس اللجنة



جامعة الدول العربية : ضمانون عاماً من العمل العربي المشترك



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

البند السابع: التقرير الدوري لجدولة متأخرات الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة⁽¹⁾:

بعد إطلاع اللجنة على:

- مذكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية- إدارة المنظمات والاتحادات العربية،
- تقارير جدولة متأخرات الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة للعام المالي 2023،
- واستماعها إلى:
- ما قدمه المديرون العامون وممثلو المنظمات ورؤساء هيئات الرقابة المالية بشأن جدول المتأخرات،
- إيضاحات مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية بهذا الشأن،
- وبعد المناقشة،

توصي بـ:

1. الطلب من ممثلي الدول في لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة حث دولهم على ضرورة تسديد المساهمات المتأخرة لجميع المنظمات.

⁽¹⁾ إن دولة الكويت ملتزمة بسداد مساهماتها في موازنات جميع المنظمات العربية المتخصصة بنسبة 14% فقط، وغير ملتزمة بسداد أي متأخرات تسجلها المنظمات زيادة على نسبة مساهمة دولة الكويت، وخاصة ما ورد في المنظمة العربية للطيران المدني، والمنظمة العربية لتنمية الصناعة والتقييس والتعدين.

- تحفظ دولة الإمارات العربية المتحدة:
تؤكد دولة الإمارات العربية المتحدة إلزامها بسداد كافة مساهماتها في المنظمات العربية المتخصصة المنظمة اليها بنسبة 6.5 % وإنها غير ملتزمة بغير ذلك من المتأخرات والزيادات التي تقوم المنظمات بإضافتها دون اخذ الموافقة المسبقة من الدولة، كما تؤكد على عدم إلزامها الى ما ورد في موازنة المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين.

- تحفظ المملكة العربية السعودية:
إن المملكة العربية السعودية ملتزمة بسداد مساهماتها في موازنات جميع المنظمات العربية المتخصصة بنسبة 14 في المائة فقط، وغير ملتزمة بسداد أي متأخرات تسجلها المنظمات زيادة على نسبة مساهمة المملكة، وخاصة ما ورد لدى المنظمة العربية للطيران المدني والمنظمة لعربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين.

مدير



2. الطلب من المنظمات العربية المتخصصة مخاطبة الوزارات الممثلة للدول العربية بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن تسديد المساهمات والمتأخرات للمنظمات العربية المتخصصة.
3. التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة الإلتزام بالمادة (50) من النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة بضرورة الإلتزام بنسب مساهمات الدول الأعضاء في موازنة المنظمات العربية المتخصصة وفقاً لنسب مساهمة كل دولة في موازنة الأمانة العامة للجامعة.
4. التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة متابعة تنفيذ جدولية المتأخرات المتفق عليها مع الدول العربية وموافاة الأمانة العامة للجامعة بها وإدارة الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي.
5. التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة الإستفادة من مذكرات التفاهم الخاصة بالمتأخرات المبرمة بين جامعة الدول العربية وبعض الدول العربية، وعقد إتفاقيات ثنائية مع كافة الدول العربية لجدولة متأخراتها غير المعترض عليها، ومعالجة المتأخرات المعترض عليها.
6. التأكيد على قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2275، د.ع (105)، بتاريخ 2020/2/6، والذي ينص على الطلب من المنظمات العربية المتخصصة إخطار الدول العربية الأعضاء في المنظمات العربية المتخصصة بالمتأخرات التي عليها وحثها على سدادها مع الإستفادة من الحوافز المنصوص عليها في القرار.
7. تكليف الأمانة العامة للجامعة - إدارة المنظمات والاتحادات العربية، بالتنسيق مع المنظمات العربية المتخصصة، بمراجعة الآلية الحالية لسداد المتأخرات على الدول الأعضاء لصالح موازنات هذه المنظمات، وتقديم تصور حول أفضل السبل الممكنة لمعالجة هذا الموضوع، إلى اجتماعات اللجنة في دورتها العادية المقبلة (35).

م.د. محمد

ع



جامعة الدول العربية : ثمانون عاماً من العمل العربي المشترك



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

البند الثامن: التقرير الدوري لصندوق النقد العربي عن نشاط الحساب الموحد للمنظمات العربية المتخصصة:

بعد إطلاع اللجنة على:

- التقرير الدوري لصندوق النقد العربي عن نشاط الحساب الموحد للمنظمات العربية المتخصصة والذي يغطي الفترة من بداية العمل في مطلع عام 1990 حتى 31 مارس/آذار 2025،

واستماعها إلى:

- توضيحات مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية بهذا الشأن،
وبعد المناقشة،

توصي بـ:

1. تكليف الأمانة العامة للجامعة - إدارة المنظمات والاتحادات العربية، بمخاطبة الوزارات الممثلة في المجلس الاقتصادي والاجتماعي على ضرورة قيام الدول الأعضاء في المنظمات بسداد مساهماتها ومتأخراتها حصراً وبعملة الموازنة (دولار أمريكي) في الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي، وإيداع المستلم من مساهمات الدول لدى المنظمات العربية في ذلك الحساب تنفيذاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الشأن.
2. التأكيد على قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأهمية إلزام المنظمات العربية المتخصصة ترحيل إحتياطياتها للحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي.
3. الطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - إدارة المنظمات والاتحادات العربية، الإستمرار في إعداد ملخص لتقرير الصندوق يوضح أسماء الدول التي تسدد في الحساب الموحد بصندوق النقد العربي، وإبراز الدول التي لازالت تسدد في حساب المنظمات العربية مباشرة وتحديد العملة المسدد بها، والمصروفات الفعلية لأبواب الموازنات للسنوات الثلاث الماضية.

رئيس اللجنة



جامعة الدول العربية : ثمانون عاماً من العمل العربي المشترك



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

البند التاسع:

أولاً: التقرير الدوري عن مشاركة الأمانة العامة للجامعة- قطاع الشؤون الاقتصادية- إدارة المنظمات والاتحادات العربية، في اجتماعات المنظمات العربية المتخصصة (يتضمن أهم النقاط الأساسية والإيجابيات والسلبيات).

ثانياً: ملاحظات الأمانة العامة الخاصة بقراري المجلس التنفيذي للمنظمة العربية للتنمية الزراعية، حول "الإعلان المبكر عن شغور منصب المدير العام للمنظمة" و"توفيق أوضاع إثنين من منتسبي المنظمة في الإدارة العامة والمكتب الإقليمي بالجزائر".

أولاً: التقرير الدوري عن مشاركة الأمانة العامة للجامعة- قطاع الشؤون الاقتصادية- إدارة المنظمات والاتحادات العربية، في اجتماعات المنظمات العربية المتخصصة (يتضمن أهم النقاط الأساسية والإيجابيات والسلبيات):

بعد إطلاع اللجنة على:

- مذكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية- إدارة المنظمات والاتحادات العربية،
- موجز تقارير مشاركة الأمانة العامة للجامعة- إدارة المنظمات والاتحادات العربية في اجتماعات المنظمات العربية المتخصصة،
- وإذ تؤكد اللجنة على أهمية مشاركة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية- إدارة المنظمات والاتحادات العربية، في اجتماعات المنظمات العربية المتخصصة، لشرح وتوضيح قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وتوصيات اللجنة،

واستماعها الى:

- توضيحات مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية وممثلي الدول العربية والمنظمات العربية بهذا

الشأن،



جامعة الدول العربية : ثمانون عاماً من العمل العربي المشترك



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

وبعد المناقشة،

توصي بـ:

1. التأكيد على التزام المنظمات العربية المتخصصة بتنفيذ قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بصفته المرجعية القومية لمؤسسات العمل العربي المشترك، وأن قراراته ملزمة ونهائية ويلغى حكماً أية قرارات أو تعليمات تتعارض معها.
2. التأكيد على الأمانة العامة للجامعة والدول العربية والمنظمات العربية المتخصصة، عدم عرض أية موضوعات مالية وإدارية وهيكلية وتنظيمية خاصة بشؤون المنظمات العربية المتخصصة على جدول أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي أو مجلس جامعة الدول العربية إلا بعد عرضها على لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
3. الطلب من المنظمات العربية المتخصصة، بالالتزام بعدم إتخاذ هيئاتها التشريعية والتنفيذية لأي موضوع مخالف لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والأنظمة الأساسية الموحدة المعتمدة من المجلس.
4. الطلب من المنظمات العربية المتخصصة تعديل أنظمتها الداخلية بما يتوافق وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والأنظمة الأساسية الموحدة المعتمدة من المجلس.
5. مراعاة الهيئات التشريعية والتنفيذية للمنظمات العربية المتخصصة، لحدود الصلاحيات والاختصاصات الخاصة بالإدارات العامة، والمتضمنة في إتفاقيات إنشاء هذه المنظمات.
6. تحديد مقعد دائم للأمانة العامة لجامعة الدول العربية ضمن منصة الرئاسة في اجتماعات الهيئات التشريعية والتنفيذية للمنظمات العربية المتخصصة، بصفتها مظلة عمل جميع هذه المنظمات، وتخصيص حيز زمني ثابت لكلمة الأمانة العامة، ضمن برامج هذه الاجتماعات.

رئيس



جامعة الدول العربية : ضمانون عاماً من العمل العربي المشترك



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

البند التاسع: ثانياً: ملاحظات الأمانة العامة الخاصة بقراري المجلس التنفيذي للمنظمة العربية للتنمية الزراعية، حول "الإعلان المبكر عن شغور منصب المدير العام للمنظمة" و"توفيق أوضاع إثنين من منتسبي المنظمة في الإدارة العامة والمكتب الإقليمي بالجزائر":

بعد إطلاع اللجنة على:

- مذكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية،
- نص قرار المجلس التنفيذي للمنظمة العربية للتنمية الزراعية، د.ع (58)، بتاريخ 2025/2/2، في القاهرة- جمهورية مصر العربية، رقم (58/17/ م ت، 2025م)، بشأن "الإعلان المبكر عن شغور منصب المدير العام"،
- المادة (9) من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة،
- نص قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي، رقم 2075، بتاريخ 2015/9/13، د.ع (96)، والقرارات اللاحقة،
- وإستماعها إلى:
- مداخلات ممثلوا الدول الأعضاء،
- مداخلة معالي المدير العام للمنظمة العربية للتنمية الزراعية،
- توضيحات مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية،
- وبعد المناقشة،

توصي بـ:

1. عدم الموافقة على القرار رقم (58/17/ م ت، 2025م)، الصادر عن اجتماعات المجلس التنفيذي للمنظمة العربية للتنمية الزراعية، في دورتها العادية (58)، بتاريخ 2025/2/2، بشأن "الإعلان المبكر عن شغور منصب المدير العام"، لمخالفته أحكام المادة (9) من النظام الأساسي الموحد

رئيسها



لموظفي المنظمات العربية المتخصصة، لاسيما الفقرتين (أ) و (ب)، والأنظمة واللوائح الموحدة وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

2. عدم الموافقة على القرار رقم (58/16/م ت، 2025م)، الصادر عن اجتماعات المجلس التنفيذي للمنظمة العربية للتنمية الزراعية، في دورتها العادية (58)، بتاريخ 2025/2/2، بشأن "توفيق أوضاع إثنين من منتسبي المنظمة في الإدارة العامة والمكتب الإقليمي بالجزائر"، لمخالفته أحكام المادة (10/أ) والمادة (14) من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة، والأنظمة واللوائح الموحدة وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

3. تكليف الإدارة العامة للمنظمة بعرض الموضوع على اجتماعات الجمعية العامة للمنظمة العربية للتنمية الزراعية، في دورتها العادية المقبلة، للدراسة وإصدار التوصية المناسبة بهذا الشأن مع مراعاة الحالات المشابهة في المنظمة، وعرض النتائج على اللجنة في دورتها العادية المقبلة (35).



جامعة الدول العربية : ضمانون عاماً من العمل العربي المشترك



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

البند العاشر:

- تقرير وتوصيات اجتماعات اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة، التي عُقدت خلال الفترة من 25-27 نوفمبر/ تشرين الثاني 2024، بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- تقرير وتوصيات اجتماعات اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة، التي عُقدت خلال الفترة من 22-24 يونيو/ حزيران 2025، بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية:

بعد إطلاع اللجنة على:

- مذكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية- إدارة المنظمات والاتحادات العربية،
 - التوصيات الصادرة عن اجتماعات اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة لموظفي المنظمات العربية المتخصصة، التي عقدت خلال الفترة من 25-27 نوفمبر/ تشرين الثاني 2024، بمقر الأمانة العامة للجامعة،
 - التوصيات الصادرة عن اجتماعات اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة، التي عُقدت خلال الفترة من 22-24 يونيو/ حزيران 2025، بمقر الأمانة العامة للجامعة،
- واستماعها إلى:
- مداخلات ممثلوا الدول الأعضاء والمنظمات العربية المتخصصة، بهذا الشأن،
 - توضيحات مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية بالأمانة العامة للجامعة،
- وبعد المناقشة،

توصي بـ:

1. الموافقة على تقرير وتوصيات اجتماعات اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة

الدكتور



للمنظمات العربية المتخصصة، التي عُقدت خلال الفترة من 25-27 نوفمبر/ تشرين الثاني 2024، والفترة من 22-24 يونيو/ حزيران 2025، بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (المرفق رقم 2).

2. الموافقة على اللائحة التنفيذية الخاصة بتعويض الرسوم الدراسية لأبناء الموظفين بالمنظمات العربية المتخصصة، بالصيغة المرفقة، بالنسبة للمنظمات التي تخضع للحساب الموحد لصندوق النقد العربي، مع عدم تحميل الدول أي أعباء مالية (المرفق رقم 3).

3. الموافقة على اللائحة الخاصة بآلية وضوابط الدفع الإلكتروني بواسطة البطاقات البنكية، ضمن النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة، بالصيغة المرفقة (المرفق رقم 4).

4. الطلب من الأمانة العامة للجامعة تكليف فريق الخبراء الماليين والإداريين من المنظمات العربية المتخصصة، بإعادة دراسة اللائحة المالية لمكافآت الأعمال الإضافية والمتميزة في المنظمات العربية المتخصصة، في ضوء الملاحظات التي أبدها بعض ممثلي الدول الأعضاء، وإعادة العرض على اللجنة في اجتماعات دورتها العادية المقبلة (35).

5. **تعديل مسمى المنظمة العربية للتنمية الزراعية إلى المنظمة العربية للتنمية الزراعية والأمن الغذائي:**

تكليف الأمانة العامة للجامعة، إدارة المنظمات والاتحادات العربية، بإعداد مذكرة شارحة مفصلة تتضمن الآثار المالية والإدارية والهيكلية المترتبة على التعديل بالإضافة إلى الملاحظات ووجهات النظر التي أبدها ممثلو الدول الأعضاء والمنظمات العربية المتخصصة، وموافاة الإدارة العامة للمنظمة العربية للتنمية الزراعية، بها، للعرض على اجتماعات الجمعية العامة للمنظمة في دورتها العادية المقبلة وعرض النتائج على اللجنة في دورة مقبلة.

رئيس



6. تعديل بعض مواد الأنظمة واللوائح وجداول المرتبات والبدلات الخاصة بالأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري:

الموافقة على الصيغة المرفقة لتعديل بعض مواد الأنظمة واللوائح وجداول المرتبات والبدلات الخاصة بالأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري، ورفعها الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية المقبلة (116)، للنظر في اعتمادها. (المرفق رقم 5).

7. النظام واللوائح الخاصة بالمنظمة العربية للتنمية الإدارية تتناسب مع طبيعة العمل بالتمويل الذاتي بنسبة 100%:

- تأجيل البت بموضوع تعديل النظام واللوائح الخاصة بالمنظمة العربية للتنمية الإدارية بما يتناسب مع طبيعة العمل بالتمويل الذاتي بنسبة 100%، إلى أول اجتماع مقبل للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة، وذلك في ضوء نتائج العرض على الجمعية العامة للمنظمة، وبما يتيح العرض على اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في أول دور انعقاد له بعد اجتماع لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة.

- تكليف الأمانة العامة للجامعة - إدارة المنظمات والاتحادات العربية، بتعميم مشاريع النظام واللوائح الخاصة بالمنظمة العربية للتنمية الإدارية على الدول الأعضاء بعد عرضها على الجمعية العامة للمنظمة، لإبداء ملاحظات وملاحظات بهذا الشأن في موعد أقصاه ثلاثة أشهر من تاريخه.



جامعة الدول العربية : ثمانون عاماً من العمل العربي المشترك



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

البند الحادي عشر:

موعد ومكان عقد الاجتماعات المقبلة للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في دورتها العادية (35):

- بعد إطلاع اللجنة على:
- مذكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية،
 - واستماعها إلى:
 - مداخلات ممثلو الدول الأعضاء، والمنظمات العربية المتخصصة،
 - توضيحات مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية
- وبعد المناقشة،

توصي بـ:

1. دعوة اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة لعقد اجتماعها المقبل خلال فترة أقصاها 4 أشهر من تاريخه، لدراسة الموضوعات المكلفة بها من قبل لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي، على أن يتم تحديد الموعد بالتنسيق بين الأمانة العامة وممثلي الدول الأعضاء.
2. عقد اجتماعات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة، خلال شهر يوليو/ تموز 2026، بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، على أن يتم تحديد الموعد بالتنسيق بين الأمانة العامة وممثلي الدول الأعضاء.
3. توجيه الشكر والتقدير للدكتور نصرالدين العبيد، مدير عام المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة (أكساد)، على الدعوة الموجهة باستضافة اجتماعات اللجنة.
4. توجيه الشكر والتقدير للسيد/ عماد بن طالب العجمي، مدير عام العلاقات الاقتصادية الخارجية في وزارة الاقتصاد بسلطنة عُمان، رئيس اجتماعات اللجنة، في دورتها العادية (34)، وإلى مقرها السيد/ حسين علي موسى، المستشار التجاري لجمهورية العراق في القاهرة، على جهودهما المتميزة



جامعة الدول العربية : نمائون عاماً من العمل العربي المشترك



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

التي بذلوا في إدارة وتسيير الاجتماعات والخروج بصيغ توافقية تخدم عمل المنظمات العربية المتخصصة.

5. توجيه الشكر والتقدير للأمانة العامة لجامعة الدول العربية - قطاع الشؤون الاقتصادية، ممثلة بالدكتور/ رائد علي صالح الجبوري، مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية، وكافة أعضاء الإدارة، على التنظيم والإعداد المتميز لاجتماعات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة، في دورتها العادية (34).

البند الثاني عشر: ما يستجد من أعمال:

إعداد مشروع لائحة داخلية لتنظيم اجتماعات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة، المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي:

بعد إطلاع اللجنة على:

- المذكرة الشارحة المقدمة من الأمانة العامة، بهذا الشأن،

وإستماعها إلى:

- مداخلات ممثلي الدول الأعضاء،

- مداخلة مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية،

وبعد المناقشة،

توصي بـ:

1. الموافقة المبدئية على مقترح الأمانة العامة بإعداد مشروع لائحة داخلية لتنظيم اجتماعات لجنة

المنظمات للتنسيق والمتابعة، بوصفها لجنة فنية منبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

2. توجيه الشكر والتقدير للأمانة العامة لجامعة الدول العربية - قطاع الشؤون الاقتصادية - إدارة

المنظمات والاتحادات العربية، على المبادرة باقتراح إعداد مشروع لائحة داخلية لتنظيم

اجتماعات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة، المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

رائد

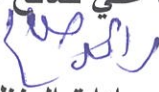


جامعة الدول العربية : ضمانون عاماً من العمل العربي المشترك



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة المنظمات والاتحادات العربية

3. تكليف الأمانة العامة للجامعة - قطاع الشؤون الاقتصادية - إدارة المنظمات والاتحادات العربية، وقطاع الشؤون القانونية، بإعداد مشروع اللائحة وعرضه على الاجتماعات المقبلة للجنة، في دورتها العادية (35).

وزير مفوض
د. رائد علي صالح الجبوري

مدير إدارة المنظمات
والاتحادات العربية
الأمانة العامة
لجامعة الدول العربية

المقرر
حسين علي موسى

المستشار التجاري العراقي
بالقاهرة
وممثل جمهورية العراق

الرئيس
عماد بن طالب العجمي

مدير عام العلاقات الاقتصادية
الخارجية
بوزارة الاقتصاد
سلطنة عمان

Dr.Raed
17 يوليو/ تموز 2025